

جمع الناس لقراءة القرآن وإهداء ثوابه للموتى/الأحد)4-42-

2202م(فتاوى علي الهواء مباشرة

صلاح الصاوي

سائل يقول هل يجوز جمع بعض الناس لقراءة القرآن وافتطارهم ويكون الثواب للقريب الميت نعمل قعدة نفطر الناس يقرأوا القرآن يهبوا الثواب للمتوفى الجواب عن هذا لقد تحدث الفقهاء في اصل مسألة اهداء ثواب القراءة الى الموتى - [00:00:01](#) وتفاوتت اقوالهم فيها. ولعل الراجح من اقوالهم انتفاع الميت بذلك؟ ما دامت القراءة تطوعية ليست قراءة باجر لا يعارض هذا قول الله تعالى وان ليس للانسان الا ما سعى او قول النبي صلى الله عليه وسلم - [00:00:30](#) اذا مات ابن ادم انقطع عمله الا من ثلاث ظاهروا الاية والحديث على التحقيق لا يخالف القول بانتفاع الميت بذلك صحيح ليس للانسان الا ما سعى هذا حق فهو يستحق سعيه - [00:00:52](#) فهذا الذي يملكه كما لا يملك من المكاسب الدنيوية الا ما اكتسبه هو اما سعي غيره فهو ملك لذلك الغير وهو حق له لكن قد ينتفع الانسان انتفاعا دنيويا بسعي غيره - [00:01:12](#) فان الناس قد يتراحمون وقد يترافقون وقد يتبادلون فيما بينهم فتنتفع بما يقدم لك من تعي غيره في المكاسب الدنيوية ايضا في الثواب الديني. واصل هذا ثابت في الشرع اني - [00:01:31](#) يجوز الصدقة عن الميت بالاجماع والعمرة عن الميت بالاجماع. والحج على الميت بالاجماع. والعمرة والصدقة والحج ليس من سعي الميت وانتفع بها يبقى اذا هي لا يملكها لكن اذا تنازل عنها غيره له - [00:01:51](#) وملكه اياها انتفع بها. كما لو تنازل لك عن جزء من مالك وملكه لك. تنازلت تنازل عن جزء من الثواب ملكه لك وقلت هذا له اصل في الشرع ان الشرع جاء - [00:02:12](#) بمشروعية اهداء ثواب الصدقة والحج والعمرة للموتى لكن اخشى ان اعتياد هذا وتحوله الى سنة مضطربة وعادة متبعة اخشى ان يكون فيه شوب الابتداع. فيه فرق ان انا اقرأ القرآن - [00:02:30](#) ثوابه لقريبي المتوفى. انما اعمل دعوة جماعية واجمع الناس عليها وآآ يخشى من هذه الهيئة ان يكون فيها شوب ابتداع. ونقول اخشى ولا اجزم بهذا فعلى كل حال لا ينبغي ان تتحول - [00:02:59](#) الى عادة اه متبعة ولا الى سنة مضطربة واضطربة واؤكد على معنى التطوعية في القراءة. لان من يقرأ مقابل اجر هذه لا نزاع في اني ما فيش سواب فيما يظهر - [00:03:19](#) لا للقارئ ولا للمقروء واسأل الله لي ولكم العافية يا رب - [00:03:40](#)